

88 - إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين -

فوائد إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان

عبدالعزيز بن باز

اذا حضره الموت ولبعض ورثته عليه دين واراد تخلص ذمته فان اقر له به لم يصح اقراره. وان وصى له كانت وصية لوارث فالحيلة في في خلاصه ان يواطئه على ان يأتي بمن يثق به. فالحين - 00:00:00

في خلاصه ان يواطئه على ان يأتي بمن يثق به فيقر له بذلك الدين. فاذا قبضه واوصله الى مستحقه فان خاف اجنبي وان يلزمه 00:00:20 الحكم وان يحلف ان هذا الدين واجب لك على الميت. ولم تبرئه منه ولا من شيء منه لم يجز له ان يحلف - 00:00:40 على ذلك وانتقلنا الى حيلة اخرى وهي ان يقول له المريض بع دارك او عبده من وارثي من مال الذي له كيف يفعل؟ فاذا لزمت اليمين بعد هذا حلف على امر صحيح فان لم يكن له ما يبيعه اياده. وهب له الوارث عبدا - 00:01:00

او امة فقبل الله ثم باعه من الوارث بالدين الذي على الميت. المثال السابع هو الثالث. المقصود من هذا كله الحيل الجائزة قلص بهذا المقصود رحمة الله نعم - 00:01:00